مسعود

الاحيا ما وَرَا الحريم لما روي الدارقطني وابن سعد وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع ابن مسعود الدور لما قدم المدينة وهي بين ظهراني عمارة الانصار من المنازل والنخيل وروى البيهقي والشافعي مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع الدور فيقال ان الدور اسم موضع ويقال اقطع تلك البقعة ليتخذ دورا **قوله** رشايها بكسر الرا والمد الحبل الذي يتوصل به الى الما والله اعلم

حديث حديبة النخلة مدجريرها قال الدميري هو كالذي قبله ورواه الطبراني ايضا باسناد ضعيف والله اعلم

حديث حزقة حزقة ترق عين بقة فرقا الغلام حتى وضع قدميه على صدره الحزقة الضعيف المقارب الخطو من ضعفه وهو القصير العظيم البطن فذكرها له على سبيل المداعبة والتانيس وترق بمعنى اصعد وعين بقة كناية عن صغر العين وحزقة مرفوع على خبر المبتدا تقديره انت حزقة وحزقة الثاني كذلك او انه خبر مكرر ومن لم ينون حزقة اراد يا حزقة فحذف حرف النداء وهو في الشذوذ كقولهم اطرق كرا لان حرف النداء انما يحذف من العلم المضموم او المضاف انتهى قلت وتمام المثل ان النعام في القرى والله اعلم

حديث حسبك من نسا العالمين مريم بنت عمران الخ قال شيخنا حسبك مبتدا من نسا العالمين متعلق به مريم والخطاب اما عام او لانسي اي كافيك معرفتك فضلها من معرفة النسا قاله الطيبي

حديث حسن الظن من حسن العبادة **قوله** حسن الظن اي بالمسلمين وبالله تعالى من جملة حسن العبادة التي يتقرب بها الى الله تعالى وفايدة هذا الحديث الاعلام بان حسن الظن عبادة من العبادات الحسنة كما ان سوا الظن معصية من معاصي الله تعالى كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم وبعضه حسن من العبادة وقيل معناه من حسنت عبادته حسن ظنه كما قيل في قوله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وقيل في قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي محسنون بربكم الظن واطلاق الحديث يقتضي ان حسن الظن بالمسلم المستور حاله من حسن العبادة سوا كان مصيبا في ظنه او مخطيا ولهذا قال بعضهم في وصيته لمريده خطاوك في حسن الظن افضل من اصابتك في سوا الظن فكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوي خلقه يجب عليك السكوت بقلبك عن سوا الظن فان سوا الظن بالمسلم غيبة بالقلب وهي منهي عنها ويجوز ان يكون قوله في الحديث من حسن العبادة من اضافة الصفة الى الموصوف كمسجد الجامع تقديره حسن الظن من العبادة الحسنة قاله ابن رسلان وقد اشبعنا الكلام في هذا المعنى في احترسوا من الناس بسوا الظن بما فيه كفاية

حديث حسن الملكة يمن وسوا الخلق شوم **قوله** حسن الملكة بفتح الميم واللام اي حسن الصنيع الى مماليكه والصحبة لهم بالمعروف يمن قال شيخنا قال البيضاوي اي يوجب اليمن اذ الغالب

اذا

اذا رافق السيد بهم واحسن اليهم كانوا اشفق عليه واطوع له واسعى في حقه وكل ذلك يودي الى اليمن والبركة وسو الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الانفس والاموال انتهى وفي رواية حسن الملكة نما بفتح النون وتخفيف الميم والمد اي زيادة رزق واجر وارتفاع منزلة عند الله تعالى نما الشي ينمو نموا وينمي نما وهي الزيادة والكثرة وسو الخلق مع المملوك شوم واصل الواو في الشوم همزة ولكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة والشوم ضد اليمن والبركة والله اعلم

حديث حسين مني وانا منه احب الله من احب حسينا الخ وسببه كما في ابن ماجة عن سعيد ابن ابي راشد ان يعلى بن مرة حدثهم انهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى طعام دعوا اليه فاذا حسين يلعب في السكة قال فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم امام القوم وبسط يديه فجعل الغلام يفر ها هنا وها هنا ويضاحكه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذه فجعل احدى يديه تحت ذقنه والاخرى في فاس راسه فقبله وقال حسين مني فذكره **قوله** سبط من الاسباط قال في النهاية اي امة من الامم في الخير والله اعلم

حديث حفت الجنة بالمكاره تقدم الكلام عليه في حجبت النار بالشهوات والله اعلم

حديث حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة قال شيخنا قال العراقي حقا بالنصب مصدر لفعل محذوف تقديره حق حقا كقوله صلى الله عليه وسلم عمدا فعلته يا عمر **قوله** فالماله طيب قال شيخنا قال العراقي المشهور في الرواية بكسر الطا وسكون المثناة من تحت اي انه يقوم مقام الطيب والله اعلم

حديث حق المسلم على المسلم خمس رد السلام الخ **قوله** حق المسلم قال شيخ شيوخنا يعني الحق هنا الوجوب خلافا لقول ابن بطال المراد حق الحرمة والصحبة والظاهر ان المراد به وجوب العين والكفاية والندب **قوله** رد السلام اتفق العلما على ان الرد واجب على الكفاية من جماعة سلم عليهم وحكي عن ابي يوسف انه يجب الرد على كل فرد فرد قال الحليمي انما كان الرد واجبا لان السلام معناه الامان فاذا ابتدا به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم انتهى كلامه وفي المساله فروع محلها كتب الفقه وتقدم بعضه في اياكم والجلوس والطرقات واتباع الجنايز تقدم الكلام عليه في اتباع الجنازة سنة واجابة الدعوة تقدم الكلام عليها في اذا دعي احدكم وتشميت العاطس تقدم الكلام عليه في اذا عطس احدكم فشمتوه وعيادة المريض قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال يحتمل ان يكون الامر على الوجوب بمعنى الكفاية كاطعام الجايع وفك الاسير ويحتمل ان يكون على الندب للحث على التواصل والالفة وجزم الداوودي بالاول فقال هي فرض يحمله بعض الناس عن بعض قال الجمهور هي في الاصل ندب وقد تصل الى الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبري يتاكد في حق من ترجى بركته وتسن

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)